

الدرس 15) من شرح متن مراقي السعود مع نثر الورود للفقير موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله ،

موسى الدخيلة

وهو من عوارض المباني النذير في ذي العبودية يدخلوه ومطلق او لا خلاف ينقل فما لغير لذة وكيل وما منا قد دخل فيه اختلف وقد يجيء المجازي المتصل كليته في التركيز من تكلم الاستغراق ليس جازما - [00:00:00](#)

بل هو عند جنيب الرشحان والقذف فيه مذهب النعمان قال رحمه الله العام فالعام في اللغة هو الشامل العام الاسم نتاعي والمصدر هو العموم يقال عما يعم عموما وهو عام. اذا العام لصيغة - [00:00:30](#)

الفاعلي هذا اش واصفي واصفي اي اللفظ العام المفيد للعموم الدال على العموم هو الذي ولذلك ترجم باش؟ باسم الفاعل. العام على وزن فاعل. اذا العام لغة اش؟ هو الشمول الى - [00:01:02](#)

امنوا الشامل لانه فيفسر باسم الفاعلين. العموم هو شمول لغة العام الشامل. تفضل في الاصطلاح ما هو؟ قال رحمه الله ما استغرق الصالح دفعة بلا حصر من اللفظ كعشر قال لك العام في الاصطلاح هو ما استغرق الصالح دفعة - [00:01:26](#)

بلا حصر ما استغرق الصالح دفعة بلا حصر هذا هو العالم اصطلاحا الا ان هذا التعريف الذي فيه قيود. وهي عن اشياء فيه مخرجات القيود تدل على الاخراج. قال رحمه الله ما استغرق ما ما المقصود بما؟ لفظ - [00:01:56](#)

ولذلك قال بعض من اللفظ قوله من اللفظ بيان لما؟ هاديك من اللفظ من بعد بيانية بينت ما ما استغرق بلا حصر من اللفظ ما من اللفظ اذا ما واقعة على اللفظ والدليل على ذلك قوله من اللفظ بيان - [00:02:29](#)

اذن ما لفظي لفظ استغرق الصالح لفظ استغرق جميع المعاني الصالحة لفظ استغرق جميع المعاني الصالحة هو للدلالة عليه او الصالحات هي للدخول تحته يجوزان. والمعنى واحد لا يتغير ولذلك اهل الاصول يعرفونه بالوجهين وكلاهما صحيح اما نقولو لفظ يستغرق اللفظ يستغرق جميع المعاني - [00:02:49](#)

الصالحة هي للدخول تحته. او الصالح هو للدلالة عليها لفظ يستغرق جميع المعاني. جميع الافراد الجزئيات الصالحة للدخول تحته ما هي المعاني التي تصلح للدخول تحتها؟ او الافراد والجزئيات التي تصلح للدخول تحته. هي التي تكون من مدلول اللفظ - [00:03:49](#)

المعاني التي تكون من مدلول اللفظ هي التي يصلح هو للدلالة عليها او الصالح هو اللفظ صالح للدلالة على تلك المعاني. عندنا معان متعددة والمراد بالتعدد لا زاد على فعلا جوج د المعاني فما فوق وهذا اللفظ صالح للدلالة على - [00:04:23](#)

على هذه المعاني بمعنى واحد مفهوم اذن اما نقولو لفظ صالح للدلالة على المعاني او المعاني صالحة دخولك حتى اللفظ ولذلك هنا في التقدير يمكن ان نقدره الوجهين نقول ما استغرق - [00:04:55](#)

لفظ استغرق جميع المعاني الصالحة له. او الصالح هو للدلالة عليها لفظ لسرق الصالحة اي لفظ استغرق المعنى الصالح له من جزئياته. استغرق المعنى الصالح له من جزئياته او قل الصالح هو للدلالة عليها. هذا القيد الأول - [00:05:13](#)

لفظ يستغرق جميع المعاني الصالحة وللدلالة عليها. شنو المراد بالصلاحيية ملي كنقولو الصالح للدلالة عليها او الصالحة للدخول تحتها المراد بالصلاحيية اي تناول اللفظ للافراد هذا هو المراد بالصلاحيية مثلا لفظ الانسان - [00:05:45](#)

يصلح للدلالة على الاسد لا يصلح لفظ الانسان يصلح للدلالة على الخنزير لا يصلح اذا ممكن نقولو لفظ انسان عام باعتبار الاسد والخنزير وو ابدأ لا يصلح بهاد المعنى هذا ليس عاما لان - [00:06:10](#)

انه لا يصلح للدلالة على هذه الافراد. فهم اذا خاصو يكون صالح اش معنى الصلاحية؟ تناوله للافراد رفض يتناول تلك الافراد ولكن لفظ الانسان صالح للدلالة على الذكر والانثى من بني ادم يصلح للدانة على الرجل وعلى - [00:06:28](#)

اذن صالح للذات على هذين المعنيين رجل وامرأة صالح له ما هذا هو معنى الصلاحية اش معنى الصالح؟ ان يتناولوا هذا مطلوب الرجل والمرأة كيتناولهم بجوج نعم هذا هو معنى الصلاح اذن ما معنى الصلاحية؟ تناول اللفظ للافراد - [00:06:48](#)

صحة دخول الافراد تحت هذا اللفظي صحة دخول الافراد تحت اللفظ هذا هو معنى التناوب. مفهوم؟ هذا هو معنى الصلاحيات. قال ما استغرق الصالح القيد الثاني اذا القيد الاول الصالح فخرج ما لا يصلح. القيد الثاني قال دفعة واحدة. دفعة يعني في ان واحد - [00:07:08](#)

فخرج بهذا القيد اش المطلق خرج به المطلق لانه صالح لجميع الافراد ولكن على سبيل البدن لا يصلح دفعة واحدة فهذا القيد اخرج المطلق الآتي الكلام عليه ان شاء الله - [00:07:32](#)

اذن يجب ان يكون اللفظ متناولا لجميع الافراد في ان واحد دفعة واحدة لا على سبيل البدن ان كان دلا على افراد متعددة ولكن على سبيل البدن فذلك هو المطلق الآتي الكلام عليه. وهذا الفرق الآن الذي ذكرنا - [00:07:52](#)

من التعريف هو من اوضح الفروق بين العامي والمطلق من اجلها ووضحها هذا الفرق ان المطلق يدل على الافراد على سبيل البدل لا المطلق على سبيل البدن والعام يتناول جميع - [00:08:13](#)

على سبيل الشهود يتناول جميع الأفراد في آن واحد لا على سبيل البدل كدخل فيه الأفراد كلها في آن واحد اذا فخرج المطلق مثل ماذا مثل اكرم طالبا اذا قلت لك اكرم طالبا لفظ طالب صالح لكل فرد من الافراد التي يتناولها - [00:08:31](#)

والتي تدخل هي تحته اذا يشمل كل طالب علم اكرم طالبا ولكنه يتناولها على سبيل البدل لا في ان واحد ما معنى اكل طالبا؟ هل المقصود به اكل جميع من يدخل تحت هذا اللفظ؟ لا. المقصود واحد لا - [00:08:51](#)

بعينه فطالبا هذا لفظ يتناوله الافراد ولكن على سبيل البدن فاذا اكرمت واحدا امتثلت امري؟ لا امتثلت امري اما اذا قلت لك تكريم الطلاب هذا اللفظ اش؟ صالح للجميع في ان واحد - [00:09:11](#)

دفعة واحدة فلا تكونوا ممتثلا لامري الا اذا اكرمت كل فرد من من افراد الطلاب واش واضح الفرق بينهما؟ اذن عموم العامي شمولي وعموم المطلق بدني. فقولته دفعة واحدة اي في - [00:09:29](#)

واحد يخرج به المطلق لانه على سبيل البدن اذا واجب يكون اللفظ في ان واحد يدل على جميع ماشي يدل على جميع الافراد ولكن على سبيل البدل هذا او هذا او هذا لان الا قلت لك طالبا - [00:09:49](#)

فهذا يدل على جميع الطلبة ولكن على سبيل البدن اما نكرم ياسين او اكرم اسماعيل او اكرم محمدا او اكرم فلانا واحد من واحد غير معين اذا علماء يتناول الجميع ولكن على سبيل البدل هذا بدل هذا وهذا بدل بخلاف عام فإنه واش؟ اكرمي الطلاب - [00:10:07](#)

يدخل فيه الجميع دفعة واحدة فهم؟ قال رحمه الله ما استغرق الصالح دفعة واحدة القيد الثالث قال بلا حصر بلا حصر اي من غير حصر والمقصود من غير حصر في اللفظ من غير حصر في اللفظ والعبارة - [00:10:29](#)

لا في الواقع من غير حصر في اللفظ ودلالة العبارة لا في الواقع علاش قلت من غير حصر في اللفظ لان كل شئ في الواقع له حصر. هل يوجد شئ في الواقع غير محصور؟ ابدأ. لا يوجد شئ في الدنيا الا وله حصر. كل شئ - [00:10:58](#)

في هذه الدنيا. اذا فالمراد من غير حصر في اللفظ بمعنى ان اللفظ هذا لا يفيد الحسرة. ولذلك يقول لهم من غير حصر في اللفظ ودلالة العبارة لا في الحقيقة. والا ففي الواقع كل شئ له حق. اذا قلت اكرم الطلبة في حقيقة الامر - [00:11:25](#)

عدد الطلبة محصور ولو حنا معرفناش قد لا نستطيع نحن حصرهم ولكنهم في الحقيقة محسوم فهيم هذا هو المقصود. ولكن اللفظ هو اكرم الطلبة يدل على حصر كيدل على عشرة على مئة - [00:11:45](#)

على الف على مئة الف على مئة مليون لا يدل على حصرهم اللفظ مافيهش الحصر ابدأ اذا فخرج بقولهم من غير حصر ماذا؟ الالفاظ الدالة على الحصى كايئة عندنا الفاظ تستغرق الصالح لها - [00:12:04](#)

دفعة واحدة ولكن مع حصر كأسماء العدد اسماها من هذا القبيل. اذا قلت لك اكرم مئات الف طالب. مائة الف هذا اللفظ يستغرق الصالح له يستغرق جميع المعاني الصالحة هو للدلالة عليه. استغرقها كيستغرقها واحد دفعة واحدة - [00:12:21](#) مية الف كنتدخل فيه في ان واحد؟ في ان واحد ولكن بحصر اذا الفريسة عالما لا يسمى عاما في اصطلاح الاصوليين. علاش؟ لان الحسرة موجود في اللفظ. واش واضح لك الان - [00:12:47](#)

الحصر موجود في اللفظ ودلالة العبارة ونحن نشترط في العام الف ان لا يوجد حصر في اللفظ ودلالة العبارة والا فكل كل شيء محصور في الواقع فهم كأكرمي الطلاب او الطلبة فهذا لفظ - [00:13:01](#)

لا يدل على حصر اللفظ لا يدل على حصر مفهوم اذا ما الذي خرج بقوله بلا حصر اسماها العدد ونحوها من كل الالفاظ التي تدل على افراد متعددة في ان واحد ولكن مع حصر في اللفظ. اللفظ فيه الدلالة على الحصر. اذا فيشترط الا يكون هناك حصر في دلالة العبارة - [00:13:18](#)

واضح الكلام؟ اذن هذا هو العام عند ناضلي رحمه الله تقدير البيت قال ما اي لفظ استغرق المعنى الصالح له من جزئياته لفظ استغرق زيد المعنى الصالح له من جزئياته والمراد بالصلاحيه اش - [00:13:46](#)

التناول لافراده قال رحمه الله دفعة اي واحدة دفعة زيد واحد القايد واحدة يعني اي في ان واحد فخرج مطلق فان انه يدل على جميع الافراد على سبيل البدن. قال بلا حصر اي من غير حصر زد في اللفظ من غير - [00:14:12](#)

في حصر في اللفظ لا في الواقع والا فكل شيء له حصول. قال بلا حصر بلا حصر في عدد بلا حصر في عدد معين والحصر هنا المقصود به في اللفظ بلا حصر في اللفظ في - [00:14:36](#)

عدد معين ثم قال من اللفظ انتبهوا قوله من اللفظ ليس متعلقا بقوله حصر عنداكم توهموا هذا لان القارئ للبيت اولا ربما يظن ان المقصود بلا حصر من اللفظ متعلق بحصر لا ابدا من هذه بيانية بينتنا ولذلك ما قلنا اي لفظ من اين - [00:14:56](#)

من قوله من اللفظ فالجار والمجرور هنا لا يتعلق ابدا بكلمة حسرة ما استغرق من اللفظ ما استغرق من اللفظ بيان بما متعلق بالحال وليس متعلقا بالحصر. قال من اللفظ. مثال ذلك مثال - [00:15:18](#)

ما استغرق الصالح له دفعة واحدة مع حصره. قوله كعشر مثلا هذا مثال لماذا؟ مثال للعام او مثال قالوا لي اللفظ المحصور في عدد معين. هذا مثال للمفترس للخارج لا للداخل - [00:15:40](#)

مثل رحمه الله لاآخر محتجز لاخر شيء خرج علي العامي اخر شيء خرج عن العام في تعريفه هواش هو لا الذي خرج. اخذ شيء خرج هو اش؟ هو ما دل على - [00:15:59](#)

حاصلين في عدد معين بحالاش غتقوليا الفقيه بحالاش هذا الذي يخرج وهو دال على حصر في عدد معين لفظ يستغرق الصالح دفعة ولا ولكن ما موجودش فيه القيد الأخير لأنه واش؟ يدل على مثل ماذا؟ قالت عشر مثلا اي كعشرة او غيرها من اسماها -

[00:16:18](#)

العدي مثلا وقيل ان العشرة استغرقت الاحاد ولا تصلح لها بعضهما الفقيه قال لك اسماها العدد خرجت بقوله الصالحة ماشي بهاد اللخر اسماها العدد من لول كانت خرجت فلا يحتاج اليه باش خرجت؟ بقوله الصالحة لماذا؟ لأن لفظ العشرة - [00:16:38](#)

جميع الاحادي التي تدخل تحته ولا يصلح لها بمعنى لفظ عشرة لا يصلح للواحد وحده لفظ عشرة مكياصلاحش لواحد ومكياصلاحش لجوج ومكياصلاحش لتلاثة مكياصلاحش للأحد لاش كياصلاحش للعشرة المجتمعين اذن فعل هذا قل - [00:17:04](#)

اسماها العدد باش خرجت؟ بقوله الصالح هو للدلالة عليها لأن اش معنى الدلالة عليها؟ الدلالة على الأحد الدلالة على الأفراد ولفظ العشر لا يدل على واحد وانما يدل على عشرة - [00:17:24](#)

اذا فقيل بعضهم قال ان العشرة استغرقت الاحاد ولا ولا اه تصلح لها فلا يحتاج لهذا القيد قيل هكذا اذا قالك عشر مثلا اي كعشرة مثلا في المحصول في اللفظ الذي يستغرق الصالحات - [00:17:39](#)

له دفعة واحدة ولكنه محصور. فعشرة نقل عشرة يستغرق افراده ولكن بحصره. فخرج حاصرين هاد القايد ديالنا فيه الحصر خرج به

على ما ذكرت اذن قوله كعشر الكاف واش وذلك كقولك عشر الكاف للتمثيل ياك الفقيه؟ اذن عشرين واش هذا مثال للعامي؟ او مثال لما خرج عن العمل - [00:18:01](#)

هذا الذي قصد الناظم رحمه الله مثال لما خرج منه اذا على تعريف المؤلف رحمه الله يدخل المشترك في العام ام لا لفظ العين لفظ العين يدل على معاني متعددة. يدل على - [00:18:31](#)

الباصرة وعلى الجارية وعلى العيب وغير ذلك من المعاني المتعددة. وهو لفظ مشترك يزيد. ولفظ القراء كذلك مشترك يطلق على الحيض والظهر. اذا على تعريف مناظمي هل خرج المشترك ام لا؟ لم يخرج المشترك لان المشترك يصح ان ينطبق عليه هذا التعريف. نقول في المشترك كالعين - [00:18:50](#)

قرأ لفظ استغرق المعنى الصالح له دفعة واحدة بلا حصر ايلا قلت القارئ لا يدخل فيه هذا وهذا اذن تعريف الناظم لا يخرج لنا المشتركة والصواب والتحقيق اخراجه. الصواب اخراج المشترك فالمشترك ليس من العام - [00:19:15](#)

واضحين الآن؟ ولذلك سبق معنا في شرح المذكرة. زيادة قيد على هذا التعريف شناهو القايد اللي كنا زدناه في المذكرة على هذا التعريف باخراج مشترك القيد الذي زاده هناك مسابقة معنا هو قوله بحسب وضع واحد - [00:19:39](#)

بحسب وضع واحد قال هناك بعد ان ذكر هذا التعريف بحسب وضع واحد عماش قال بحسب وضع واحد ليخرج المشترك بمعنى ان الاستغراق يتعلق بشيء واحد لماذا؟ لأن المشترك لاحظوا معايا العين ولا الخلق لفظ يدل على معاني ولكن ماشي بحسب وضع واحد لأن الوضع تعدد هذا هو معنى الإشتراك كما شرحناه - [00:20:05](#)

بمعنى ان الواضع وضع لفظ العين او لا للدلالة على معنى تم وضع نفس اللفظ للدلالة على معنى اخر تم وضع نفس اللفظ الذاتي فالوضع الوضع هنا تعدد ام لا في المشترك؟ اه نعم تعدد الوضع - [00:20:32](#)

المقصود هنا اللفظ الذي وضع مرة واحدة وتدخل تحته معاني. كنفص الانسان لفظ الانسان لما وضع اول ما وضع يدل على الرجل والمرأة اول ما وضع وضع للذات على هذه المعاني. ماشي وضع لفظ الانسان اولاً للرجل. ثم تعدد الوضع ووضع للأنثى لا. وضع بحسب وضع - [00:20:48](#)

للحيوان الناطق وهو شامل للرجل والمرأة واش واضح الكلام؟ اما المشترك ففيه تعدد الوضع. ولذلك سبق لنا انه حقيقة في معنيين. حقيقة فهاد المعنى وحقيقة في هذا المعنى في المعنى الثاني فهم اذا بحسب وضع واحد يخرج لنا المشتركة - [00:21:11](#) لان المشترك تعدد فيه الوضع وعلى ما ذكر الناظم من التعريف فانه يشمل فهم هذا حاصل ما ذكره رحمه الله في تعريف العامي وهو تعريف جيد. ثم قال رحمه الله وهو من - [00:21:38](#)

ايدي المباني وقيل للألفاظ والمعاني. هذه المسألة المذكورة هنا وهذا المبحث ان شاء الله هو مبحث سهل من جهة التصور الا انه يجب التنبيه الى امر سبق مثله في الكلام على الحقيقة والمجاز. لاحظ المبحث اللي غيذكر هنا - [00:21:58](#) هل العام هل لفظ العام هذا اللفظ هل هو من صفات الالفاظ او من صفات المعاني؟ لفظ العام هل يشمل الالفاظ والمعاني او هو خاص بالالفاظ فقط خلاف بينهما فقيل لفظ العام صفة - [00:22:21](#)

للالفاظ وقيل صفة للألفاظ والمعاني الشاهد هنا الذي اردت التنبيه عليه وهو تلبيب يفيد فيما يأتي ان في كلام الناظم استخداما عماش؟ لأن تعريف العام لي تكلمنا عليه الآن العام - [00:22:45](#)

لفظ استغرق الصالح له. كلنا كنتكلمو على كلمة العام هاد اللفظ هذا. من جهة ياش؟ من جهة مصدوقية فيما سبق ملي عرفنا العام وهي المباحث الآتية فذلكم كلام على العام من جهة مصدوقه من جهة الافراد التي يدل - [00:23:04](#)

عليها فكتكلمو على المعنى ديال العموم هنا ملي قال وهو من عوارض المباني اعاد النطق على العامي او العمومي والمقصود هذا اللفظ الذي هو كلمة فين سبق لنا هذا؟ هذا استخدام هذا هو الاستخدام فين سبق لنا في الكلام على الحقيقة والمجاز متى؟ لما تحدث المؤلف - [00:23:24](#)

رحمه الله عن لفظي الشرعي قال وربما اطلق في المأذون كالشرب والعشاء وربما اطلق اش؟ لفظ الشرع مع انه قد تكلم على معنى

الشر فكذلك هنا هنا استخدام ما سبق كنتكلمو على مصدوق العام على الأفراد التي تدخل تحت كلمة عام وهذا هو - [00:23:48](#)

المقصود بمفحة العامي اصلا وهذا الان تنبيه على لفظة عام او عموم اللفظ لفظ للعام اذن ففيه ياش؟ استخدام كما سبق هناك في طوره وربما اطلق في المأذون واش واضح شنو هو؟ اذن الآن ملي غنتكلمو على العموم - [00:24:13](#)

هل هو من عوارض المباني او من عوارض الألفاظ والمعاني نتحدث عن العموم اي جهة من جهة افراده هل سنتحدث عن العموم كما سبق من جهة مصدوقي لفظ العام يصدق على ماذا؟ على الرجل والمرأة و - [00:24:33](#)

لا وانما المقصود بهذا البحثي الذي ذكره في الجمع وذكره ابن الحاجب في المختصر وغيرها المقصود اش كلام على لفظة عام على لفظ العموم واضح لك الأزمة اذن المبحث الآن اش؟ على الألفاظ اذن السؤال كلمة عام لفظ عام او عموم بحال اسم فاعل بحال المصدر - [00:24:53](#)

هذا اللفظ صفة للفظ شوفو لفظ صفة ديال لفظ ممكن؟ نعم. نعم ممكن. قد يكون مدلول اللفظي لفظا. وقد يكون مدلول اللفظ معنى كما هو مقرر في المنطق. اذا لحد الآن لفظ عام او عموم هذه اللفظة هل هي صفة - [00:25:19](#)

للألفاظ ام صفة للألفاظ والمعاني؟ هاد اللفظة او كنقصو حقيقة مشي مجازا التجاوز لا كلام عليه ممكن تجوزا يكون صفة للمعاني والألفاظ ولا لشي حاجة اخرى كاع. ما كنتكلموش على المجال حقيقة لفظة عام حقيقة في اللغة العربية - [00:25:40](#)

هل هي صفة هذه اللفظة؟ صفة للألفاظ مدلولها لفظ تدل على اللفظ ان تطلق على الالفاظ والمعاني حقيقة ماشي مجازر لا حقيقة شوف الكلاب خلافا القول الأول ان لفظ العامي صفة للألفاظ لا للمعاني واطلاق - [00:26:00](#)

لفظ العام على المعاني على هاد القول الاول ما جاش ولذلك قلنا الخلاف في الحقيقة ماشي في كونه قد يطلق اذا لفظ عامي يطلق على اش؟ في في الحقيقة على الالفاظ. صفة من عوارض الالفاظ من صفات الالفاظ - [00:26:29](#)

لا من صفات المعاني حقيقة. اذا فعل هذا لا يقال معنى عام على هاد القول الأول اللي ذكرناه الآن يقال هذا لفظ عام حقيقة ولا يقال هذا معنى عام حقيقة - [00:26:49](#)

منقولوش معنى العام حقيقة الا قلناها غيكون فيه تجوز مجاز اما حقيقة فيقال لفظ عام او منقولوش معنى عام حقيقة علاش ما نقولوش معنى العام لأن العام هاد اللفظ اللي هو عام من صفات الألفاظ في الحقيقة لا من صفات المعاني - [00:27:08](#)

كما لا يجوز لك ان تقول زيد اسد حقيقة. لا يجوز زيد الانسان اسد وتقصد بهاد اللفظ اسد انه اسد حقيقة حيوان مفترس يصح؟ لا لا يصح كذلك هنا يصح تقول لفظ عام حقيقة ولا يصح تقول المعنى العام حقيقة. مفهوم الكلام. هذا القول الاول. وهذا هو الذي صحه ابن السبكي في جمع الجوامع ورجحه - [00:27:28](#)

وغيرهم. القول الثاني وقد رجحه ابن الحاجب رحمه الله في المختصر. والعضد وغيرهما ان لفظة كلمة واضح الأمانة الإستخدام لفظة عام صفة حقيقة في اللغة العربية للألفاظ وللمعارف. فعلى هذا القول يصح حقيقة ان يقال لفظ عام - [00:27:54](#)

ومعنى الان حقيقة ماشي تجوزا وانتم تعلمون الخلاف في كون الشيء يطلق على معنى او على مدلول ما حقيقة ما الذي ينبنى عليه؟ تنبني عليه امور تتعلق بالترجيح اذن القول الثاني علاش - [00:28:20](#)

كلمة عام تطلق على الالفاظ والمعاني حقيقة. من هذا الخلاف ما الذي ظهر لكم؟ تستفيدون منه احد القدر المشترك بين القولين وهو انهم اجمعوا واتفقوا على ان العامة صفة للألفاظ هذا لا خلاف فيه - [00:28:44](#)

على كلا القولين لفظ العامي صفة للألفاظ يطلق على الألفاظ حقيقة هذا محل خلاف لا مافيهش خلاف فين اختلفوا؟ في المعاني اللفظ العام يطلق على المعاني حقيقة ام مجازا. فعلى القول الاول الذي صحه ابن السبكي لا يطلق عليه حقيقة. وعلى القول الثاني يطلق - [00:29:04](#)

على المعنى حقيقة اذا اتفقوا على انه صفة للألفاظ والخلاف واش ايضا صفة من المعاني ام لا؟ خلافه هاد القول الثاني اللي كيقولوه هو صفة لفظ العام صفة للألفاظ والمعاني صفة لللفظ والمعنى هل يقصدون - [00:29:24](#)

فبالمعنى يعني كيقولو يصح نقولو لفظ عام ومعنى عام حقيقة هل يقصدون بالمعنى المعنى الذهني او المعنى الخارجي اختلفوا على

قولين كيقولوا بالمعنى وختالفوا واش نقرا بالمعنى الديني او الخارجي قولان المشهور عندهم اللي كيرجحوه - [00:29:47](#) مطلقا لفظ كلمة عام تطلق على المعنى حقيقة زيد سواء كان المعنى ذهنيا او خارجيا والفرق بين المعنى الذهني والخارجي مقرر في المنطق سبق هنا في المنطق تكرر معنا واش واضح هاد الخلاف؟ لفظ العام يطلق على المعنى حقيقة ولكن ما المقصود بالمعنى؟ هل المراد - [00:30:07](#)

المعنى الذهني او المعنى الخارجي. المعنى الذهني لا وجود له في الخارجي الا في افراده. المعنى الذهني لا وجود له في الخارج عماش؟ كمدلول للإنسان ما هو معنى الإنسان؟ الحيوان الناطق هاد المعنى هاد الحيوان الناطق معنى ذهني ولا - [00:30:37](#) يوجد في الخارج الا مشخصاته الا افراده. ما يوجد في الخارج من زيد وعمر وبكر وخديجة وهند. هداك ماشي المعنى الذهني ماشي هو الحقيقة ديال الإنسان اللي هي الحيوانية والناطقية لأن هاد المدلول ديال كلمة انسان معنى ذهني اما ما يوجد في الخارج فهي مجردة وهاد - [00:30:57](#)

المسألة الذهني والخارجي سنضطر الى تفصيلها واعادة كلام عليها في الكلام على المطلق ملي غيجي الباب المطلق سنضطر لذلك لأن هذا هو المبحث ديال الاطلاق المطلق هو المقيد ان شاء الله في حقيقة المطلق لابد من تكرار هذا الكلام والفرق الفرق بين اسم الجنس والنكرة وكذا - [00:31:17](#)

اذن قلت اش اختلفوا فقبل المقصود هذا المشهور عندهم انه يطلق على المعنى مطلقا حقيقة سواء كان المعنى ذهنيا كمدلول للإنساني او خارجيا كمدلول المطرب قالك معنى كلمة مطر معنى خارجي ماشي معنى ديني - [00:31:37](#) او معنى كلمة الخصب وهو ما ينبت في الارض من الكلاً والعشب الخصم حتى هو ما تولولو لاش؟ المعنى ديالو خارجي ماشي ديني اذن فعل هذا القول الذي هو المشهور عندهم اش - [00:32:02](#)

يطلق لفظ العام على المعنى سواء كان ذهنيا معنى الانسان او خارجيا كمعنى المرأة لان معنى المطر اش هو؟ هو ما يظهر لنا في الخارج هداك الشيء الذي يظهر لنا في الخارج ينزل من السماء هو المدلول ديال المطر اذن هو مدلول خارجي ولا شيء ذهني؟ شيء خارجي مفهوم الكلام - [00:32:19](#)

كذلك الخصب ما ينبت في الأرض المدلول ديال اللفظ هو ما يظهر لنا في الخارج اذا هو ايضا مع ان بعضهم ناقش في المثال لهم طويلة هنا في هذا المحل نقاشات طويلة فيه وقد استفاض الشارح في هذا البيت واطال الكلام عنه وذكر النظر عند بعض - [00:32:43](#)

في هذه الكتب وكذلك شراح الجمع لأن المسألة ذكرها صاحب الجمع ومعلوم الشراح والمحشون على الجمع وما يستغيثون فيه خصوصا في هذه العقلات لأنهم يتقنونها اذن قلت القول الأول وهو المشهور عندهم انه اش؟ المعنى سواء كان دينيا او خارجيا وبعضهم فصل قال لا هو حقيقة في - [00:33:03](#)

على الذهني دون الخارج قالك لا فضل عام حقيقة في المعنى الذهني دون الخارجي هؤلاء الذين وما حجتهم؟ قال لك لأن المعنى الذهني متعدد لأن المعنى الديني يصدق فيه الشمول لمتعدد صادق فيه الشمول المتعدد - [00:33:27](#) مثلا لفظ الانسان يعم الرجل والمرأة يعم معاني متعددة هذا معنى ذهني ولكنه متعدد رجل بوحده والمرأة معنى اخر مستقيم. نعم. واش الرجل هو نفس المرأة؟ لا. بخلاف المطر. فالمطر النازل في هذه البقعة هو نفس المطر نازل في بقعة اخرى هو - [00:33:52](#) لي كينزل فالدنيا كلها مطر مطر بحال بحال لا تختلي لا يشمل معاني متعددة واش واضح؟ وحننا قلنا فالتعريف العام لجميع المعاني. وهذا لا يشمل معاني متعددة. المطر هذا هو المطر اللي في المكان الآخر هو المطر. اذا فقالوا - [00:34:15](#) الشمول لمتعلم فاش كيكون في المعنى الذهني ولا يكون في المعنى الخارجي ففصلوه وقالك لفظ العام يطلب حقيقة على المعنى ولكن اشنو المعنى الديني؟ لا على المعنى الخارجي. قيل لم يذكره الشريف. اذا هذا حاصل ما في مسألة. والمؤلف رحمه الله -

[00:34:35](#)

لأن الخلاف في المسألة قوي لم يرجح ذكر الخلاف وما رجح لأن القول الأول قال به ابن السبكي وغيره والقول الثاني قال به وكل

منهم يستدل باللغة. الذين قالوا انه من صفات الالفاظ قال لك بان العرب تقول لفظ عام ولا تقول معنى عام الا تجوزا الا بالقليلات - [00:34:55](#)

والفريق الثاني اللي قالوا يشمل الالفاظ والمعاني قال لك لقولهم لقول العرب انسان يعم الرجل والمرأة ولقولهم عم المطر هذا معلماش خارجي وايضا في المعنى الذهني ولقولهم هذا اللفظ عام اذا - [00:35:22](#)

تشمل الالفاظ والمعاني والمعاني الذهنية الخارجية. فهمت؟ التقدير. قال رحمه الله وهو اي العموم والمقصود هنا الكلام على العموم من جهة اللفظ لا من جهة المصدوق واش واضح؟ باش يتوضح الفرق بين هذا وما سبق ما سبق كنا كنتكلمو على العام من جهة - [00:35:44](#)

لصدوقي وهذا ولاحظو اذا سألتكم باب العام يتحدث الاصوليون فيه في الجملة عن العام من جهة مصدوقي او عن لفظة كلمة عن من جهة مصدوقية هذا هو المبحث العام. وهذا المبحث بالخصوص كلام على لفظة - [00:36:04](#)

او العالم قال وهو اش؟ يجوز هنا وهو ان نجعل الضمير عائدا على ما في الترجمة وهو اي العام اي لفظه ويجوز ان نجعله عائدا على المصدر المفهوم من العام اللي هو العموم معنى واحدة يا شيخ - [00:36:24](#)

وهو اي العام او العموم والمراد فسر ليا وهو اي العام من جهة لفظه مزيان زيدها فالتقرير وهو اي العام من جهة لفظه وما تقدم تفسير لمعناه ملي قلنا لفظ استغرق الصالح له دفعة واحدة بلا حصر هداك التشهد لاش؟ بالمعنى العام والآن كلامنا - [00:36:41](#)

على لفظة عاج اللفظة ديال عادي واش واضحة الفقيه؟ وهو اي العام اي لفظه اي العام واي لفظه وما تقدم تفسير لمعناه مزيان هذا قال رحمه الله وهو ما له من عوارض المباني - [00:37:06](#)

من عوارض اي من صفات من اوصافي من عوارض اي من صفاتي لأن العرب هو الصفات العرض شئ خارجي اذن فهو صفة من الصفات وهو من عوارض اي قل اوصاف او صفات جمع - [00:37:26](#)

وهو من عوارض المباني من صفات المباني ولكن ملي قال لاحظ وهو من عوارض المباني اذن هذا يصلح لاش؟ لكلمة عام لانه هو اللي مشتق بالعامية وصف مشتق من نعم عم فهو عام اذا صفة للمبادئ ما معنى المباني؟ اي الالفاظ؟ المبني هو اللفظ - [00:37:44](#)

المبني يقابله المعنى والذي يقابل المعنى اللفظ قال وهو من عوارض المباني اي الالفاظ فقط هذا القول الاول وهو من عوارض المباني اي فقط من عوارض الالفاظ فحسب. قلت هذا قول من؟ هذا قول ابن السوس. وصححه غير ابن السبكي. فعل - [00:38:12](#)

هذا القول كما قلت يقال لفظ عام ولا يقال معنى عام سواء كان المعنى دينيا او خارجيا مطلقا وقيل القول الثاني من الذي قال بي؟ ابن الحاجب في المختصر والعضد وغيرهما وقيل للالفاظ والمعاني - [00:38:37](#)

التقدير وقيل هو من عوارض الالفاظ وقيل هو للالفاظ ايضا حقيقة راه النقاش بينهم حقيقة ماشي مجازا وقيل لفظ العامي قالو اسيدي من صفات الالفاظ معاني حقيقة فكما على هذا القول كما يصدق لفظ عام يصح ان يقال حقيقة معنى عام سواء كان ذهني او خارجيا - [00:38:57](#)

وقيل ذهنا لا خارجا. نعم. الفقيه. والمؤلفون ملي قال وقيل للالفاظ اش دار؟ في اللغة في اللغة. واحد الفائدة لحوية للالفاظ ماذا فعل اظهر في محل الادمان للايضاح كان ممكن يقول وقيل له وللفعالي - [00:39:29](#)

لأنه را تقدم لينا الالفاظ هو المباني وقيل وهو من عوارض المباني كان ممكن يقول وقيل لها وللمعاني وقيل لها اي المباني والمعاني فأظهر في محل ادماري لماذا؟ للايضاح لازالة اللبس ربما تقول هاد الضمير علاش كيرجع؟ واش كيرجع - [00:39:50](#)

العموم ولا على العام ولا فللايضاح اش اظهر في محل الادمان مع ان هذا مكان ديال الادمان لان المباني هي الالفاظ والمباني راها تقدمت بلا ما كررها يقول وقيل لها اي للمباني والمعاني ولكنها واش - [00:40:10](#)

اعاد ولو على اللفظ هل قوله وقيل للالفاظ عنداكم توهموا ان القول الأول قال للمبادئ والقول الثاني قال للالفاظ والمعاني لا را المباني هي بحال بحال المؤلف اللي هو وعى في العبارة فهمتيني؟ وقيل للالفاظ والمعاني ايضا حقيقة قلت واستدلوا - [00:40:24](#)

قالك لما شاع من قولهم الانسان يعم الرجل والمرأة ويقولون ايضا عن مطروا فيطلقونه على المعنى الديني والخارجي وعلاش

استدلنا بهذا؟ لان كونه ما لا خلاف فيه فشنو هادو شنو؟ خاصهم الدليل على ياش؟ على انه يطلق على المعنى - [00:40:44](#)
ثم قال رحمه الله هل نادر في ذي العموم يدخل ومطلق او لا خلاف ينقل فما لغير لذة والفيل ومشبهه فيه تلافى القيام. هذه مسألة
ايضا من مسائل هذا الباب. احنا في باب - [00:41:05](#)

باب العام فيه مسائل تتعلق به. من المسائل التي تبحث في باب العام هذه المسألة وقد تفرع على الخلاف فيها الخلاف في كثير من
الفروع الفقهية وضع فقيه ما هي هذه المسألة؟ هذه السورة - [00:41:25](#)

نادرة تدخل في مدلول العامي والمطلق اولى. هل الصورة النادرة تدخل في في مدلول العام والمطلق ام لا واضح اسي عبد الرزاق؟
وهاد المسألة سبقت منا في المدكرة دكرناها هل الصورة النادرة تدخل في مدلول العامي - [00:41:46](#)

والمطلق ام لا؟ اذا تحدث الشارع بلفظة عامة واحد اللفظة كتفيد العموم او تفيد الاطلاق اذن انتبهوا هادي واحد الفائدة تتعلق
بالمطلق قبل الوصول الى باب مطلق. لما كانت هذه الفائدة يشترك فيها العام والمطلق - [00:42:10](#)

رحمه الله عليهما قال هل نادر في ذي العموم يدخل ومطلق؟ اذا فهذه فائدة تتعلق بباب العام والباب المطلق بحال بحال الصورة
النادرة واش كدخل في اللفظ العام واللفظ المطلق ام لا تدخل في العام والمطلق خلاف ويتفرع على هذا الخلاف في المذهب اللي هو
خلاف - [00:42:30](#)

في اصل الخلاف في فروع فقهية سبق معنا بعضها في شرح ابن عاشر مفهوم الفقيه؟ ما هي السورة النادرة؟ ما هي السورة النادرة؟
السورة النادرة هي التي لا تخطر ببال المتكلم - [00:42:50](#)

عادة سورة النادرة هي التي لا تخطر ببال المتكلم عادة في العرف لماذا؟ لقلتها تلك الصورة ذلك الشيء قليل ونادر في عرف المتكلم
والمخاطب. فلانه نادر في عرف المتكلم والمخاطب او اذا كان الشيء مما يقع لقلته وقوعه لا يخطر ببال المتكلم - [00:43:07](#)

ولا ببر المخاطب فهديك الصورة لي مكتونش تخطر ببال المتكلم هل تدخل في لفظه العامي والمطلق ام لا تدخل خلافا فقيرة تدخل
اللي قالوا تدخل قال استدلووا. قال لك لأن اللفظ يصلح لها - [00:43:40](#)

اذن لي قالوا تدخل باش استدلووا باللفظ قالك هاد اللفظ واش صالح؟ ايه صالح اذن صافي داخله في اللفظ بغض النظر واش هي
نادرة ولا غير نادرة الشاهد ان اللفظ يشملها يصدق عليها يصلح - [00:43:56](#)

يتناولها سهل والآخرين بماذا استدلووا قالك لا تدخلوا لأنها نادرة لا يقصدها المتكلم ولا يمكن ان ندخل في لفظه ما لا يقصده قالك لأن
المتكلم لا يستحضر في ذهنه هذه الصورة عند المتكلم وذلك قلتها - [00:44:10](#)

وندرتها وهاد الأمر ديال الندرة والقللة كيتفاوت من مكان الى مكان؟ نعم ممكن يكون شيء ممعروف في مكان معين فالمتكلم يتكلم ولا
يخطر لذلك المد المعنى ذلك المصدوق لا يصدق لا يخطر بباله لماذا؟ لأنه لم يره او لأنه ليس في بلده وهكذا. ولكن غيره في مكان -

[00:44:31](#)

يقصده فهذا امر نسبي اختلف اهل العلم في هذا العصر فقيل السورة التي تدخل في العام المطلق وقيل لها وعلى هذا الخلاف
اختلفوا في فروعهم واضع الفقيه مثال ذلك النبي عليه الصلاة والسلام لما قال انما الماء من الماء - [00:44:53](#)

انما الماء اي الغسل من الماء اي من المني يجب الغسل من نزول المني اذا نزل المني الا في غير الايلاج اما من اولج فيجب عليه
الغسل مطلقا وهذه مسألة فقهية وسيأتي هذا التخصيص ان شاء الله. مبحث التخصيص وكذا غيجي معنا يجي معنا هاد المسألة

بذاتها. اما - [00:45:18](#)

اما الاولاد فيجب عليه الغسل مطلقا سواء نزل او لم ينزل منه شيء اذا التقى الختانان وجب الغسل. اذا الشاهد اذا لم زد شيء قالينا
النبي صلى الله عليه وسلم متى يجب الغسل؟ من رأى في حلمه شيئا من هذا القبيل ولكن لم ينزل منه شيء يجب عليه الغسل

باتفاقهم - [00:45:45](#)

اذن قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم انما الماء من الماء يجب الغسل ان نزل المني شهد اي في قوله من الماء هذا لفظ عام
من الماء هذا لفظ عام. هاد اللفظ العام هل تدخل فيه واحد الصورة نادرة وهي - [00:46:05](#)

نزول المني بغير لذة. نزول المني بغير لذة. سورة نادرة قليلة الوقوع. نعم الصورة المغاربة والاصل ان المني ينزل بلذة هذا هو الاصل
الغالب نعم هذا هو الاصل الغالب في الناس وهذه طبيعة نزول - [00:46:26](#)

اذا نزول المني بغير لذة خلاف العادة سورة نادرة او نزوله لذة غير معتادة. سورة نادرة صورة نادرة هاد الصورة النادرة الآن هل تدخل
في قول النبي صلى الله عليه وسلم من الماء او لا تدخل؟ هذا هو محل الخلاف؟ واش واضح؟ فمنهم من قال اللي قال تدخل بس -
[00:46:46](#)

باللفظ قالينا النبي صلى الله قال من الماء اش معنى الماء المني؟ اذن هذا مني؟ صافي هو دابا الغسل سواء كان بالذة او بغير لذة
سواء كانت صورة نادرة او غير نادرة - [00:47:12](#)
اذن هو داخل في قوله الماء لأن الماء هو الملية اذن هادو باش تمسكو باللفظ والآخرون بما تتمسك قصدي المتكلم قالك لأن المتكلمة
اذا تكلم لا تخطر بباله هذه السورة وذلك قلة وقوعها - [00:47:22](#)

لقلة وقوعها وندرتها لا تخطر ببالي. وانما الذي يخطر بالبال ويستحضر حينئذ الصورة الغالبة وهذا استثناء فلا يدخل اذا فعلى هذا
القول اذا نزل المني بغير لذة او لذة غير معتادة فلا يجب الغسل - [00:47:42](#)
فلا يدخل في هذا الحديث اصلا مشي كيقولو هو الحديث عام مخصص لا كيقولو اش؟ لا يدخل هذا في عامي اصلا اذن فقهاؤنا
المالكية ملي كيقولو كيستثنيو اللذة غير المعتادة - [00:48:02](#)

او ما نزل بغير لذة. هل يقولون هذا مخصوص من العموم؟ اش كيقولو؟ ليس داخلا اصلا في العموم لأنه الى بغاو يكونوا مخصوص
خصهم دليل على التخصيص ولا لا؟ اه يجب ان يأتوا بدليل على التخصيص. اذن ماذا يقولون؟ ليس داخلا اصلا في العموم لأن -
[00:48:21](#)

لان هذه صورة نادرة واضحة فقيه والمشهور كما هو مقرر في المذهب انه ان نزل بغير لذة او لذة غير معتادة فلا يجب الغسل هذا
المشهور وحكى بعض المالكية كالامام - [00:48:41](#)
وغيره انه يوجب الغسل مطلقا فيه خلاف في المذهب نفسه شنو سبب هاد الخلاف في المذهب؟ الخلاف فهاد الأصل هل الصورة
اللدنية تدخل ام لا؟ فمن قال تدخل اوجب الغسل؟ كسحن. ومن قال لا تدخل وهو المشهور في المذهب؟ قال لا يجب الغسل -
[00:48:58](#)

من امثلة هذا ايضا قال والفيل جواز المسابقة على الفيل. هل تجوز المسابقة على الفيل ام لا؟ اختلفوا. فمنهم من جوز المسابقة على
الفيل تمسكا باللفظ. ومنهم من لم يجوز ذلك تمسكا بالقصد - [00:49:18](#)
دليل ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لا سبق الا في نصل او خف او حافر لا سبق ما معنى لا سبق بالتحريك؟ لا ماشي مقصود لا
سباق. المقصود لا جائزة لا جائزة على المسابقة - [00:49:43](#)

لان السبق بالتحريك هو ما يجعل للسابق على سبقه من نوال او جعل. ما يجعل للسابق من نوال او جعل هو السبق بالتحريم فرق بين
السبق والسبق السابق بالسكون مصدر مثل ضرب ضربا - [00:50:03](#)
باقا سابقا دابا صغار والسبق بالتحريك كما ذكر شراح الحديث واش؟ الجائزة التي تجعل على السد فهم اذن ما هو السبب؟ ما يجعل
من الجائزة للسابق على سبقه. ما يجعل - [00:50:23](#)

من النوال والعتاء للسابق على سبقه. فاش قال لينا النبي صلى الله عليه وسلم لا سبق بمعنى لا نوى لأنه هو المقصود هداك النوال
الجائزة لي كتعطى كأنه قالينا مكابنش سباق - [00:50:43](#)
فيه الجائزة والنوال والعتاء الا في امور ثلاثة. قال الا في خف او الا في نصر او خف او حاذية النص المراد به الرمي ممكن نديرو
مسابقة في الرمي وترتب عليها جائزة ممكن لقول النبي صلى الله عليه وسلم الا النص رمي السيرة الا واو خف او حافر المقصود -
[00:51:00](#)

نوات الخف والحافر من الدواب مما يركب لأن الدواب منها ما يكون ذا خف ومنها ما يكون ذا حافل. الفيل من نوات الفيل من نوات

الخف يفيد من نوات الخوف - 00:51:23

اذن فهو داخل في عموم في اطلاق الحديث هذا مثال للمطلق ماشي العامي لاحظ لا سبق الا في نصل او خف هذا مطلق ام مقيد؟ هذا مطلق. لماذا؟ لان النكرة في سياق الاثبات. لا سبق هذا المنفي هو ما - 00:51:43

قبل الا اما قوله الا في نصر او خف او حاد هذا اثبات لاننا بعد الا مثبت ولا منزل لا مثبت اذا فهاذيين في سياق اثباتي فهذا مثال لاش؟ للمطلق وحنا قلنا هاد القاعدة فيها خلاف سواء كان ذلك في العام او في المطلق اذن الشاهد الذي نتمسكوا - 00:52:07
اطلاقا اش قالوا؟ قالوا قول النبي صلى الله عليه وسلم او خف يشمل الفيل لان الفيل من ذوي الخف. اذا اذا كان الفيل من ذوي الخف اذن فهو داخل في الحديث فتجوز المسابقة على الفيل حتى هو نديرو عليه المسابقة وعلى القول الثاني قالوا لا تجوز - 00:52:27
المصادفة على الفيل لماذا؟ لان هذه السورة نادرة الوقوع عندهم. هادوك الناس المخاطبين بهاد الحديث ما كانوا يعرفون ابدا مسابقة عالمية كانوا كيصرفو المسابقة على الجمال مسابقة على الخيل ما كانوا يعرفون المسابقة على القيادة امر لم يكن معروفا - 00:52:47
عنده لندرة لقله ايش؟ الف جنس الفيل عندهم. فلقلته ايش؟ ما كانوا يعرفون هذا واضح الكلام اذن دخول الفيل في هذا الاطلاق سورة نادرة نادرة واش واضح الكلام؟ لا تخطر ببال المتكلم - 00:53:07

بوقوعه. وبعضهم تكلف لهذا الحديث وقال لك يمكن ان يكون مثالا للعام. هاد الحديث هذا ممكن نجعلوه وذلك بان نجعل الكلام على تقدير شرطه فكان النكرة واقعة في سياق الشرط - 00:53:27
قالك نقدره هناك شرط وتكون نكرة في سياق الشرط وسيأتي ان شاء الله من المقرر في الأصول ان النكرة في سياق الشرط نعم نعم من صيغ العموم النكرة في سياق النفي او النهي او الاستفهام او الشرط هادي من سياق الهدوء - 00:53:47
فبعضهم قال هذا يمكن ان يجعل مثالا للعموم كيف ذلك؟ بان يقدر في الكلام شرط لان معنى الكلام ذلك لان معنى الكلام يقتضي ذلك ويصح الكلام فيكون المعنى لا سبق الا ان كان في خف او نصل او - 00:54:07

المعنى الصحيح لا سبق الا ان كان في كدا وكدا وكدا وهادا السي عبد الرزاق الان قدرنا الشرط الى المعنى الكلام على شرط تقدير شرط؟ اذا الا كان معنى الكلام على تقدير شرط فهو مثال للعالم. اذا الشاهد سواء كان عاما او مطلقا القاعدة - 00:54:27
واحدة مختلف فيها. فهمت؟ اذا فعل ان الصورة النادرة تدخل فما الحكم الفقهي؟ تجوز المسابقة على الفيل. وعلى ان الصورة الذي لا تدخل لا تجوز المسابقة عليه. المهم ايضا من امثلة هذا قال ومشبهه مثال - 00:54:47
ذلك من اوصى بعق رقبة واحد من الناس توفي قبل ان يتوفى اوصى وصية وهي ايش؟ ان يعتق ورثته رقبة من من ما له الذي ترك. واضح الكلام هادي وصية خلاها - 00:55:07

هذا لفظ رقبتني يشمل الذكر والانثى. نعم هل تدخل فيه السورة المشبهة للذكر والانثى وهو ايش؟ الانثى. الخنثى هذه صورة نادرة. نعم لان وجود الخلفة اصلا نادر جدا ومنهم من قال الخنث المشكي منهم من قال غير موجود - 00:55:27
هذا هو الخنثى المشكل عندهم الخنثى المشكل عندهم هو الذي لا توجد فيه صفات ترجح انه ذكر ولا ترجح انه انثى لانه ممكن يكون احيانا بعض الناس فيه بعض صفات الذكورة وبعض صفات الأنوثة ولكن توجد صفات ترجح لحوقه بالذكر او لحوقه - 00:55:53
الانثى واضح؟ فإن كان له ذكر ولو كانت له صفات فيمحق بالذكر. وان كان له فرج ولو كانت له صفات فيلحق بالانثى. اقصد صفات للذكر للعكس يلحق بالانثى ولكن يتكلم الفقهاء على الخنثة المشكل شناهو الخنثة المشكل؟ هو الذي فيه - 00:56:18
صفة الذكورة والانوثة ولا تمييز له ذكر وفرج. واش هذا موجود ولا غير موجود؟ نزاع بينهم. ولكن يتحدثون عن الاحكام الفقهية المتعلقة به على فرض وجوده. الا كان اشنو غادي يورث مثلا في مسائل الإرث؟ هل يأخذ هل يرث - 00:56:40
بصفتي انه ذكر ام يرث بصفتي انه انثى وهذا قلت اش هو الذي يسمونه بالخنثاء المشكل؟ اما ما لا يشكل غلبت ذكوريته على انوثه يلحقه بالذكر او غلبت انوثته على دخوله فيلحق بالانثى الشاهد - 00:57:01

اللي كيوصي اللي كيقول اذا انا مت فاعتقوا رقبة هل هل الصورة النادرة اللي هي الخنثى المشكل؟ تدخل في قصده او تدخل في قصد المخاطبين. لا تدخل هذه السورة في الغالب لانها مدينة الوقوع. وجود الخلل - 00:57:20

المشكل اصلا نادر او وجود الخلفة اصلا نادر واش مفهوم الكلام؟ اذن دخول الخنثى في قوله رغبة دخول سورة نادرة ام لا؟ اذا هاد
السورة النادرة اختلفوا فيها كان الخلاف فيما سبق فعلى ان نأخذو على القول الاول - [00:57:40](#)

على ان السورة النادرة داخله اذا اعتقوا خنت يجزئهم يجزئهم وعلى ان السورة النادرة ليست بداخله فاذا اعتقوا انثى لا يجزئهم ذلك
فهم؟ اذا اشار الناظم الى ادب قوله قال رحمه الله هل نادر - [00:58:00](#)

يدخل في حكم ذي العموم اي العاملة هذا تقدير معنى واعراب هل نادر وان شئت تقدير المعنى فقل هل يدخل نادر الفيد العموم هذا
تقدير معنى هل نادر يدخل في ذو العموم هذا تقدير ومعنى واعراب. قال رحمه الله هل نادر ما معنى نادر؟ اي السورة النادرة. وما
هي السورة النادرة - [00:58:19](#)

ما لا يخطر غالبا ببال المتكلم لندرة وقوعه. واضحة الفقيه؟ قال لك هل نادر يدخل في للعموم الكلام على حدث مضاف في حكم ذي
العمومي اي العامي هل يدخل في حكم العامي - [00:58:44](#)

ام لا قال وفي حكم مطلق هل يدخل في ذي العموم وفي حكم مطلق لأنه قلت المؤلف رحمه الله افادنا فائدة اخرى وهي انه تكلم
على حكم المطلق هنا قبل الكلام على المطلق - [00:59:02](#)

فلا يحتاج لتكرار هذه القاعدة هناك ما غاديش يكررها في هذا المطلق لانها سبقته هنا. واضح السي عبد الحكيم هل نادر يدخل في
العموم زيد وفي حكم الموظفين هذا التقدير وفي حكم مطلق - [00:59:19](#)

مثال مطلق قلنا الحديث الذي سبق وكمن نذر عتق رقبته واحد نذر قال لله علي ان حصل كذا وكذا ان اعتق رقبة هذا رقبة مطلق؟
نعم مطلق لأنها نكرة في سياق الإثبات - [00:59:37](#)

مطلقا هل يدخل الخنثى؟ او قال رجل اوصى في وصيته قال اوصيكم بعنق رقبتي مطلقة دولة عامة مطلق هل تدخل الغدة؟ قال
ومطلق اولى هل نادر يدخل في حكم ذي العموم وفي حكم مطلق او لا يدخل؟ سؤال ياك اسيدي؟ هل اذا - [00:59:55](#)

هل ما الذي يستفاد منها؟ الخلاف قال خلاف ينقل اي خلاف من قول عن اهل المذهب من المالكية منقول عن المالكية خلاف منقول
عن اصحابنا عن السادة المالكية اذن المالكية انفسهم اختلفوا في الاصل اختلفوا في فروع - [01:00:21](#)

تبنني عليه. فما ثم بطل رحمه الله. قال هاد الفاء تفرغ على ما سبق فكأنه قال فيبني على الخلاف سابق على الخلاف المذكور وهو
هل يدخل ام لا يدخل؟ يبني عليه ماش؟ اش؟ قال ما لغير لذة - [01:00:43](#)

الاعراب ما مبتدأ لغير لذة جرح متعلق متعلق باش بسم الله بمحذوف لاش شنو هداك شنو تقديوه؟ شنو اعرابو اذن شنو تقديره مم
استقر عين في الصلة ياك لغير صلة الموصول ما اسم الوصول بمعنى الذي جار مجرور جاء في حيز الصلة يتعين تعليقه بالفعل لا
يجوز مستقرون - [01:01:03](#)

اللواجد استقرت استقر عين في الصلة اذ هي لا تكون غير جملة. صلة الوصل لا تكون الا جملة. الى قلت لك جاء الذي في المسجد.
شنو اعراب في متعلق بفعل محدود صفة الموصول. اي الذي استقر في المسجد كذلك هنا. فما ثبت لغير لذة - [01:01:52](#)

واضح؟ اذن قال ما مبتدأ الخبر فين هو الجملة للخبرة؟ تنافى القيل فيه هداك هو الخبر الخبر ديال ما هو ايش؟ هو الجملة الفعلية
للخبرة ديال تلاف القيل فيه هاديك فيه تنافى القيل هو الخبر وقوله والفيل بالرفع علاش - [01:02:14](#)

معطوف على المبتدأ على ما وقوله هو مشبه بالرفع معطوف على من؟ مفهوم؟ فما ثبت بغير لذة اذا ما المقصود ديالها المنى واقعة
على شعر الملك كأنه قال المنى الذي خرج لغير لذة او - [01:02:34](#)

خرج بلذة غير معتادة ها واحد ما اي فسر ليا ما المنى ما الدليل على الصلة بالمنى؟ لقوله لغير لذة صلة فسرت لينا الموصول ولا لا ما
ثبت لغير لذة ها واحد المنى الخارج لغير لذة او لذة غير معتادة - [01:02:54](#)

زيد والفيل علاش برا مع الفقيه معطوف على المبتدأ على ما المنى والفيل شوف كأنه قال المنى والفيل ومشبه اش معنى مشبه
الخنثى مشبه للذكر وللانثى هاد هاد ثلاثة الفروع وغيرها كتير هدا على سبيل التمثيل مالو اسيدي؟ قالك تنافى القيل فيه -

اين الرابط بين الجملة الخبرية والمبتدأ؟ ياك قلت لكم الجملة ديال تناف القيل؟ هي الخبر ديال ما اين هو الرابط بين الجملة الخبرية والمبتدأ الا كان السي عبد الحكيم الخبر جملة لابد من رابط - [01:03:42](#)

يربط بين الجملة والمبتدأ اذا كان خبر المبتدأ جملة خاص العائد لابد من دليله في الخلاصة دليل انه لابد من العائدين لا في الخبر في الجملة الخبرية لا هاديك صلة الموصول الخبر الخبر - [01:03:58](#)

خبر مبتدأ ومفردا يأتي جملة حاوية المعنى الذي سيقت به. الخبر ياتي مفردا ويأتي جملة حاوية المعنى الذي له معنى الذي سيقت له هذا هو الرابط وهو اقسام وواضحها الضمير الرابط اشهر ما يربط بين المبتدأ - [01:04:23](#)

قبر واش هو الضمير هادو اذكيا ملي كيبيغي شي واحد يحل الباب يرفعون هم اذكيا ويظنوننا اغبياء اذا قال فالقيل اي اغتتم اسماعهم الان يتحدث من هنا كنسمعو الكلام اختلف القيل اختلفت الاقوال فيه واضح الكلام اذن اين - [01:04:47](#)

هو الضمير في في بين الجملة والخطأ قال فما لغير لذة اي فالمني الذي نزل بغير لذة والفيل المسابقة عليه شوفو هاد المسابقة عليه هل تجوز ام لا؟ ومشبه وهو الخنث الذي يشبه ذكر من وجه والائثى من وجه اخر - [01:05:08](#)

تنافى القيل اي اختلفت الاقوال فيه. اي فيما ذكر. علاش قلت فيه ما ذكر ليشمل المنية والفيلة واضح؟ او قل فيه اي في المنى وما عطف عليه هذا المراد لأنه لاحظ قد يقول قائل الأصل خصو يقول تنافى القيل فيها لأنه را دكرت معانا بزاف د الحوايج خصو يقول فيها لفيه اي ما ذكر او في المنية - [01:05:28](#)

وما عطف عليه فلذلك افرض الضمير. اي اختلفت الاقوال في المذهب في هذه المسألة بناء على الاصل السابق. فهمت؟ هذا اعد بسم الله الرحمن الرحيم. قال المؤلف رحمه الله العام استغرى خاصة. يعني - [01:05:56](#)

لان العامة لفظ يستغرق جميع المعاني الصالحة له او الصالح هو للدلالة عليها دفعة من غير حسد. فقله من اللفظ بيان لما والمراد بالصالح له جميع الافراد جميع الافراد باعتبار الوضع الذي استعمل الله باعتباره. وخرج - [01:06:26](#)

بقوله استغرق الصالح دفعة النكرة في سياق الاثبات فانها وان كانت تستغرق الصالح لها الا انه ليس دفعا. بل على سبيل بدنية وخرج بقوله بلا حصر من اللفظ حديث من اللفظ بلاش؟ وخرج بقوله بلا حصر اسماء العدد من اللفظ - [01:06:46](#)

هداك هي بيان لما يعني لم يخرج به شيه وخرج بقوله بلا حصر اسماء العلنية ياك اسيدي؟ لانه يوهم الى قريتي هكذا وخرج بقوله بلا حصر من اللفظ اما من اللفظ متعلق بحصره ولعله هو توهم ذلك ممكن؟ بلا حصر من اللفظ اي بلا حصر في اللفظ - [01:07:06](#)

ليس المقصود ذلك من غيبانية وخرج بقوله بلا حصر اسماء العدد من حيث الاحاد فانه يستغرقها لكن بحصره مثلا كما اشار له المؤلف بقوله كعصر مثلا فالمراد ان لا تكون في اللفظ دلالة على انحصاره في عدد معين - [01:07:26](#)

قلت هذا الاحتراز بالعشرة هنا يتناقض مع قوله الاتي في باب التخصيص وعدد معك الا قد وجدوا. حيث جعل الاستثناء من المتصلة وسيأتي الكلام على هذا ان شاء الله هناك في قوله وعدد معك الا قد وجد. يأتي ان شاء الله الكلام علي شنو هو جهد - [01:07:46](#)

خود لي بغا يقول لك ان المؤلف رحمه الله في الكلام عن المخصصات المتصلة ومنها كما تعلمون الاستثناء الا من المخصصات المتصلة مما في المخصصات المتصلة الاستثناء من العدد واضح؟ الاستثناء من العدد له علي عشرة الا اثنين تقول لفلان علي عشرة -

[01:08:06](#)

ان اثنين هذا سيأتي ان شاء الله هاد المبحث الا اثنين الا ثلاثة الى اربعة معروفة فالشاهد هذا جعله من المخصصات للعام مع ان ناخذ عشرة الآن اسماء العدد اخرجناها يأتي ان شاء الله تحليل ذلك هناك وقال ان مذهب الجمهور انه من العام الذي اريد - [01:08:30](#)

انه من العام الذي اريد به الخصوص وان كان ذلك فيه ما فيه ايضا لقول المؤلف استثنائي لأول سبق وشبه الاستثناء لأول سنة الإستثناء بدون همزة هذا بيت سيأتي شطر بيت سيأتي لأول سنة - [01:08:50](#)

اول السما يعني انه للقسم الاول وهو العام المخصوص فجعل الاستثناء من اسماء الاعداد من المخصصات دليل على عمومها الله اكبر ونخليو هاد النظر الى محله حتى لتما ان شاء الله ونعترضو عليه هاد دابا الآن اعتراف الآن ذكر اعتراضين على المؤلف اوله انه جعل -

[01:09:17](#)

الاستثناء من العدد من المخصصات مع ان العدد ليس عاما والاستثناء الثاني انه هناك قال ان مذهب الجمهور ان هذا يعني استثناء من اللي هو من المخصصات من العامل الذي اريد به الخصوص مع انه قرر قال وشبه الاستثناء اول سماء وهو العام - [01:09:37](#) والمخصوص اذا فقال لك الاستثناء من العام المخصوص ثم بعد ذلك قال لك ا سيدي هذا عند الجمهور من العام الذي اريد به الخصوص يأتي ان شاء الله هناك بيان - [01:09:57](#)

مقصده في هذين الاعتراضين هادو جوج اعتراضات قال ابن الحاج في المختصر بعد ان ذكر حد ابي الحسين المعتزل للعام وحد الغزالي له واعترض عليهما تعرض عليه يعني مازال العرض - [01:10:07](#) واعترض عليهما بانهما غير جامع. غير خبر. بانهما غير جامعين وغير مانعين. مانعين نعم تصحيح. وغير مانعين وغير مانعين قال في

حده والاولى ما دل على مسميات باعتبار باعتبار امر اشتركت فيه. اشتركت فيه مطلقا - [01:10:25](#) ومراده بضربة اي دفعة وخرجت ايضا النكرة واضح التعريف ديال بن حاجب سهل ما دل العام هو لفظ دل على مسميات هي اللي قلنا معان متعددة باعتبار امر اشتركت فيه يعني هذه المعاني اشتركت في امر ما في معنى ما واحد المعنى عام اللي هو الحيوانية والناطقية - [01:10:46](#)

معنى يشترك فيه الرجل والمرأة مطلقا ضربة اي دفعة واحدة. زيد وخرجت ايضا النكرة المثناة من حيث الاحاد كرجلين. وقالت بعضهم قم ان اسم العدد خارج بقوله الصالح لانه لا يصلح لكل جزء من مدلوله. وظاهر كلام المؤلف في الشرح يقتضي عدم -

[01:11:09](#)

له وبحث هذا بحثا طويلا فانظره اليه. وبحث هنا وبحث هنا بحثا طويلا فانظره ان شئت وهو من وهو من عوارض المباني وقيل للألفاظ والمعاني يعني ان كون العموم من عوارض المباني اي الالفاظ امر مسلم لا خلاف فيه. واختاره السبكي حيث اقتصر عليه في جمع الجوامع فقال - [01:11:33](#)

العام لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر ولم يذكر عروضه في المعاني. وقال قوم منهم ابن الحاجب منهم من الحاجب وغيره وغيره انه اي العموم يدخل في الالفاظ والمعاني وهذا هو مراد المؤلف بقوله وقيل للألفاظ والمعاني - [01:11:57](#) عليه فكما يصدق له عامي كذلك يفعل عام وعليه فكما يصدق لفظ عام كذلك يقال معنى عام بعد الانسان وكعموم معنى الخصم.

فمعنى الانسان يعم الرجل والمرأة وكذلك عموم المطر والخصب يتصوران في كل ناحية - [01:12:17](#) لاحظ ملي قال لك يتصوران في كل ناحية اذا المعنى الخارجي ولا ذهني؟ في كل ناحية هذا مغرب خارجي. وكذلك تعوم المطر والخصب يتصوران في كل ناحية وتوضيحه ان الاصوليين اختلفوا هل يطلق لفظ العام على المعنى حقيقة - [01:12:37](#)

معنى العموم فيه بمعنى شمول امر واحد لامور متعددة كرهت كالاكتفاء للاكتفاء اي في حقيقته بتحقق الشمول للمتعدد او لا يطلق لفظ العام فاللي قالوا بتحقق الشمولي المتعدد قالك الإنسان - [01:12:57](#) يطلق على الرجل والمرأة وهذا معنى المتعدد والخصب يطلق على النبات فهاد المحل وفهاد المحل وهذا شيء متعدد فوجود التعدد قالك حتى هو حتى المعنى عام ايه؟ او لا يطلق لفظ العام حقيقة الا على اللفظ ولا يطلق على المعنى حقيقة -

[01:13:17](#)

وجزم الغزالي في المستصفي بانه من عوارض الالفاظ لا من عوارض المعاني والافعال. الذي هم في للعموم يدخلوا مطلقين او لا خلاف ينقل فما لغير لذة والفيل. يعني ان اهل مذهب مذهب مالك - [01:13:36](#)

اختلفوا في دخول السورة النادرة في مدون العام والمطلق والنادر هو ما لا يخطر غالبا ببال المتكلم لندرة وقوعه ولهذا اختلفوا هل يجوز المسابقة على الفيل او لا هل تجوز المسابقة على الفيل او لا تجوز؟ لان الفيل من ذوات الخف - [01:13:56](#)

قائلون بالجواز قالوا هو داخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم لسبق الا في خف او حافر او نصب. والقائل بالمنع قالوا ان دخول الفيل ان دخول الفيل في المسابقة. وان كان داخلا في ذوات الحافل. لعله لعله سهوا. وان كان - [01:14:15](#)

داخلا في ذوات الخف هذا لعله سهو منه لانه راه قبل قال لك راه داخل في ذواته شوف رجوع واحد الشوية قال لك لان الفيل من ذوات

ها هي قبل لان الفيل من ذوات - [01:14:35](#)

الخف فالقائلون بالجواز قالوا هو داخل في العموم ثم قال بعد قالوا ان دخول الفيل في المسابقة وان كان في داخلها في ذوات امر نادر وليس من ذوات العوام بل عله والقائلون بالمنع قالوا ان دخول الفيل في المسابقة وان كان داخلها في ذوات الخف - [01:14:48](#) نادر لا يخطر بالبال مع ان هذا المثال قال بعضهم انه للمطلق لا للعموم. لان قوله الا في خف نكرة في سياق اثبات ويجري فيه الخلاف الجاري فيه على انه عام. وقال زكريا الانصاري وجه عمومته مع انه نكرة - [01:15:08](#)

ومع انه نكرة واقعة في الاثبات انه في حيز الشرط معنى اذ التقدير الا اذا كان في خفه ظل عليها اغي كيضاربو قال زكريا الانصاري وجه عمومي مع انه نكرة واقعة من اثبات انه في حيز الشرط - [01:15:28](#)

معنى اذ التقدير الا ان كان في خفق. والنكرة في سياق الشرط تعم. قاله المؤلف في الشرح ومن صور المسألة خروج المني بغير لذة او بلذة غير معتادة. اختلفوا فيه هل يوجب الغسل بناء على دخوله في - [01:15:58](#)

قوله صلى الله عليه وسلم انما الماء من الماء. فمن اوجب الغسل قال بدخوله في الصيغة ومن لم يوجب قال الا قال لان خروج المني دون لذة امر نادر. وكذلك من نذر عتق رقبة هل يجزئه عتق رقبة انثى او لا - [01:16:18](#)

فهذا مثال مطلق وقد اشار المؤلف الى قضية الخلاف في وجوب الغسل بقوله فما لغير لذة والى قضية السبق على الفيل بقوله والفيل والى عتق الرقبة بقوله ومشبه بالرفع لانه معطوف على من؟ من مبتدأ - [01:16:38](#)

ومعنى قوله ثلاثا تلافى القبيل يعني ان الاقوال المنقولة عن اهل المذهب اختلفت في هذه المسائل المذكورة. فقبيل بمعنى القول قال الشيخ محمد الامين رحمة الله عليه ما نصه اصح القولين عند علماء الاصول شمول العامي - [01:16:58](#)

والمطلق للفرد النادر والفرد غير المقصود. هادي غير المقصود مبحت سيأتي ان شاء الله هو قوله وما من القصد خلا فيه هذا سيأتي ان شاء الله في الدرس خلافا لمن زعم ان الفرض النادر وغير المقصود وغير المقصود لا يشملهما العام ولا المطلق - [01:17:19](#)

انتهى وقال صاحب جمع الجوامع والصحيح والصحيح دخول النادرة وغير المقصودة تحته. اما عند المالكية فان عدم وجوب الغسل من المني الخارج للذة غير معتادة هو المشهور عندهم. وقال سحنون وابن شعبان بوجوه - [01:17:37](#)

- [01:17:57](#)